رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | شرح المحرر لابن عبدالهادي)96(

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم هذا المجلس المحرر بسم الله الرحمن الرحيم رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين قال المؤلم الشيخ محمد بن احمد بن عبد الهادي في كتابه المحرر في باب صفة الحج - 00:00:04

وله اي مسلم عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ها هنا ومنى كلها منحر انحروا في رحالكم ووقفت ها هنا وعرفت كلها موقف - 00:00:46

ووقفت ها هنا وجمع كلها موقف هذا حديث جابر وهو حديث غير حديثه الطويل في الطويل انتهى السلام عليكم جابر هذا رواه الامام مسلم في ان النبي صلى الله عليه - 00:01:03

قال يوم النحر نحرتها هنا كلها منحر انحروا في رحالكم وقفت ها هنا وعرفت كلها موقف في رحالكم جاء في رواية وارفعوا عن بطن عرنة ووقفت ها هنا وجمع كل - 00:01:27

موقف هذه اشارة الى هذه المشاعر الثلاثة من مشاعر الحج وعرفة والمزدلفة وفي كل مشعر عبادة تخصه فاما عرفة وفيها الوقوف الذي هو اهم اركان الحج وعرفة حل لهذا سميت بالمشعل الحرام - 00:01:54

لانها مقابل المشعل وقال جل وعلا فاذا اخذتم من عرفات اذكروا الله عند المشعر الحرام اذكروه كما هداكم عرفات هي المشعر الحلال مزدلفة فيها البيات المزدلفة المبيت واجب من واجباتي - 00:02:26

وفيه سنة الوقوف بعد صلاة الصبح الى ان يسفر جدا ومنى وفيها اكثر اعمال الحج هاي هي يوم النحر العقبة فيها وفيها واجب غير مرتبط بالمكان ولا بالمحل انما ارتباطه - 00:02:51

ارتباطه فعل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم نحرتها هنا ومنها كلها من حر انحروا في رحالكم يشترط لنحر الهدي ان يكون داخل حدود الحرم قوله صلى الله عليه وسلم فجاج مكة ومنى كلها طريق - 00:03:31

تزيد منى ايضا ان فيها البيات الحادي عشر ليلة الثاني عشر الثالث عشر لمن اراد الاتمام فيها رمي الجمار انما ترمى في منى ولهذا البقاء في منى نهارا من السنن سنن الحج - 00:03:57

والبيات بها ليلا من واجباته لما قالوا له عليه الصلاة والسلام بناء؟ قال لا ومن سبق ومنها اسم لهذا الوادي لهذا المشعر وهو منى ما يمنى فيه من الدماء ويراق - 00:04:23

هنا ايضا لان امنية الناس الحجيج هي عليه النسك يسميها العوام عندنا منى الميم كل امرأة الانثى اما منى فهو اسم مشاعر الحج هذا المشعر فيه اكثر اعمال الحج ان النبي صلى الله عليه وسلم وفد عليه يوم الثامن يوم التروية - 00:04:51

جاءه يوم العيد وبقي فيه الى ان خرج منه يوم الثالث عشر متأخرا غير متعجل صلى الله عليه واختلفوا في عرفة لماذا سميت بهذا الاسم لان ادم تعرف على حوا بعد نزوله من الارض فيها - 00:05:30

هي عرفة وهي عرفات لهذا قال عليه الصلاة والسلام خير الدعاء دعاء يوم عرفة الله جويع عز وجل يقول واذا فاذا من عرفات ومزدلفة تسمى مزدلفة لازدلاف الحرم يزدلفون الى الحرب - 00:05:56

وهو القرب بجمع يجتمعون فيها بعد وقوفهم بعرفة تسمى بالمشعر الحرام مقابلة للمشعر وجاءت في اية البقرة فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعل الحرام هو كل مزدلفة كل هذه - 00:06:20

الثلاثة لها حدود ولها اعلام العلم بها بينها ايضا نفذها واظهرها ولاة الامور هنا وقوف الحجيج وبقاؤهم في هذه على انها المشاعر هذي قد النفس هذي من النوازل اذا فاضت باهلها - 00:06:47

منهم من قال اذا فاضت منى باهلها ولم يكن للناس فيها صارت كالمسجد الذي اذا فاض به المصلون منى كذلك وهذا قياس حقيقة محل تأمل وقال به بعض الافاضل على المساجد - 00:07:30

احسنوا الاظهر انه اذا امتلأ المشعر ولم يكن للانسان مكان لائق فيه انه يسقط عنه وجوب حكم هذا المشعر يسقط عنه وجوب حكم هذا المشعر ليس له فيه مكان وعن ابي ذر رضي الله عنه قال كانت المتعة في الحج لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة. رواه مسلم - 00:08:02

هذا الحديث حديث ابي ذر رضي الله عنه كانت المتعة في الحج لاصحاب محمد صلى الله عليه خاصة ما هي المتعة في مما اشكل على متعة ها هنا جابر خرجنا مع - 00:08:42

عليه لا نريد الا الحج كنا نرى ان العمرة في الفجور فامرهم عليه الصلاة والسلام لما سعوا بين الصفا والمروة امرهم ان يقصروا عمرة في قول ابي ذر كانت العمرة المتعة - 00:09:15

النبي صلى الله عليه وسلم خاصة اي وجوبها محرم في الحج الى العمرة لما لم يسق الهدي كان واجبا على انه تشريع لان امتثالهم يقوم بهذا التشريع ثم من بعد الصحابة اي بعد تلك السنة - 00:09:41

هذا من السنن وليس من الواجب نعم ذهب ابن عباس رضي الله عنه ان المتعة واجبة التمتع بالحج قال بهذا القول الظاهرية وبعض اهل الحديث رحمهم الله قالوا ولو احرم بعمرة - 00:10:08

او احرم بحج مفردا انقلب احرامه شاء ام لم يشاء بالقول بالوجوب ليس عند هؤلاء الا نسك واحد هو نسك التمتع قد قام الاجماع على انواع النسك ثلاثة وانهم اهلوا مع رسول الله منهم من اهل بالعمرة متمتع - 00:10:33

ازواجهم امهات المؤمنين عنهن ومنهم من اهل بالحج خاصة وهم اكثر ومنهم من اهل بحج وعمرة وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة ومن كان معه سائقا - 00:10:58

وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء الى مكة دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها حديث عائشة هذا في يقول النبي عليه مكة في حجة الوداع - 00:11:17

دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها من المسفلة من كدا قالوا في هذا من السنن ولو دخل مكة من اي طريق وخرج من اي طريق فالامر في هذا الحمدلله وعن نافع ان ابن عمر رضي الله عنه كان لا يقدم مكة الا بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل - 00:11:40

ثم يدخل مكة نهارا ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله متفق عليهما واللفظ لمسلم هذا الحديث رواية نافع ابن عمر الامام مالك عن عبد الله ابن عمر - 00:12:13

كان نافع هذا عن ابن عمر رضي انه كان لا يدخل مكة حاجا او معتمرا الا بات بذي طوى جرول والزاهر الكعبة لا تبعد عن الكعبة الا يمكن كيلو مترين او نحوها - 00:12:39

هذا لا يدخل مكة في حج او الا بات بذي طوى فاذا اصبح اغتسل ودخل مكة عمرته مغتسلا ويذكر ان النبي صلى الله عليه فعله الرسول لم يفعل ذلك الا في حجته حجة الوداع - 00:13:13

ان يفعلها في عمره الثلاث ثم عمرة ثم عمرة الجعرانة هذا انما كان في حجته وليس هذا مقصود السنن انما هذا والله اعلم اتفاقا لان كانت في طريقه في طريقي القادم الى مكة من المدينة - 00:13:35

انا محتاجا للاغتسال لانه شعث في سفره عشرة ايام لحقه التعب والعرق الغبار للتنظف ابن عمر رضي الله عنهما من تتبع اثاره يرى ان هذا الفعل هو وان هذا وان هذا الفعل سنة مقصودة - 00:14:06

ولم يوافق ابن عمر ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مكة وقد وهنتهم حمى يثرب قال المشركون انه يقدم عليكم غدا - 00:14:33

قوم قد وهنتهم وهنتهم الحمى ولقوا منها شدة فجلسوا مما يرن الحجر وامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا ثلاثة اشواط ويمشوا ما بين الركنين ليرى المشركون جلدهم وقال المشركون هؤلاء الذين زعمتم ان الحمى وهنتهم - 00:14:52

هؤلاء اجلدوا من كذا وكذا. قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرموا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم. متفق عليه وهذا لفظ مسلم هذا الحديث كان في عمرة القضية - 00:15:15

من المشركين صدوا رسول الله والمؤمنين في السنة السادسة من الهجرة على ان يأتوا من العام القابل ومعهم السيوف في ليس معهم الا السيوف وجاء النبي صلى الله عليه وسلم معتمرا - 00:15:33

الاتفاق في ذي القعدة من السنة السابعة قال مشركوا مكة يقدم عليكم محمد وقد وهنتهم اضعفتهم وامرضتهم وقد وهنتهم حمى يثرب لما بلغ ذلك النبي عليه الصلاة والسلام امرهم وهذا الامر امر ارشاد - 00:15:57

ان يرموا الاشواط الثلاثة الطواف هو الاسراع بالمشي مع مقاربة الخطى وان يمشوا ما بين الركنين ليش لم يرمل ما بين الركنين لانهم يغيبون عن مجلس في دار الندوة الذي يجتمعون فيه - 00:16:24

مال الكعبة جهة الميزان اذا ما بين الركنين تغيب عنهم قال ابن عباس رضي الله عنهم وما منعه ان يأمرهم ان يرموا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم لئلا يتعبوا وفي هذا سنة الرمل - 00:16:53

مشروعيتها هو هذا والرمل في الاشواط الثلاثة الاسراع بالمشي ونفع هذا الفعل قال اهل مكة اين هذا الوهن الذي ذكرتموه انه حمى يثرب انهم لانشطوا من اين نشاطهم صار هذا الرمل سنة في كل طواف قدوم - 00:17:16

وفي الحج او طواف العمرة الطواف الذي يكون فيه العبد محرما قدومه تشمل طواف القدوم في الحج وطواف العمرة طواف الوداع طواف الافاضة لم يرمل فيه النبي عليه دل على انه سنة في كل طواف - 00:17:44

الحج او في العمرة يكون محرما على طوافه ذلك وهذا الرمل سنة والمشي بين الركنين الثلاثة وما بعدها كله وفيه من الحكم اغاظة في عضدهم المقصودة التي فيها اظهار وعزة الاسلام وايهان - 00:18:08

وليس الرمل هرولة ما يفعله بعض الناس وليس الرمل نقص ونقز بعضهم هكذا يهز كتوفه. هذا ليس بالرمل انما الرمل اسراع بالمشي الخطى اقرب ما يكون له الان مسابقات المشي - 00:18:49

مسابقات المشي اقرب ما يكون الى هذا الرمل ولهذا فرقت الشريعة بين السعي والمشي وبين الرمل الاشواط الثلاثة رمل هناك سعي من الركنين هناك تحريف وهناك مشي النبي صلى الله عليه وسلم كما - 00:19:21

حديث جابر قال فلما نزل من الصفا وانصبت قدماه في بطن الوادي سعى سعيا شديدا فلما عن بطن الوادي مشى حتى بلغ المروة وسبق تنكيت عليه في نعم قوله ولم يمنعه ان يأمرهما - 00:19:51

الاشواط كلها فليفهم من ذلك قول ابن عباس لم يمنع النبي عليه عليهم لان لا ينهيكم الرمل جهاد من ابن عباس والنبي اكتفى الثلاثة التي يحصل بها الرمل في الاشواط الثلاثة حصل - 00:20:17

وهو اغاظة بهذا وهو عليه الصلاة والسلام رؤوف رحوم رحيم بامته وعنه رضي الله عنهما قال لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين رواه مسلم - 00:20:45

هذا في حديث ابن عباس وله قصة ان ابن عباس كان عالم الحرم ومفتيها كبير الصحابة فيها رضي الله في سنة من السنوات معاوية ابن المؤمنين معاوية اسن من ابن - 00:21:14

اركان البيت كلها الاسود الركنين الشاميين الركن اليماني معه ابن عباس رضي الله عنه قال لا يستلم لم ارى رسول الله صلى الله عليه وقال معاوية ليس شيء من البيت - 00:21:40

قال ابن عباس الله عن لقد كان لكم في رسول الله لم يكاثره بالكلام ويغالبه يعنف عليه ويثلب عليه انما اكتفى قليل وجيز يدل على المقصود لباس من القرآن لقد كان لكم - 00:22:12

رجع معاوية الى الحق فقال صدقت يا هنا سؤال لماذا لا يستلى من البيت ليش ما تستلم جميع الجواب لان الركنين الشاميين ليس

حد البيت من الشمال نفقة قريش غير الظالمة - 00:22:40
وحطمت لهذا لم يتم بناء البيت كله ووضعوا هذا الحطيم هذا الحجر الكعبة تكون علامة على ان مداخل ان مداخله مداخله من الكعبة لان النفقة عندهم حطمت ونقصت اتمام البناء - 00:23:13
بالتالي استلام الركنين الشاميين لا يدل على انهم الفرق بين استلام الركنين كما سبق الركن اليماني استلموا بلا اشارة ولا تكبير ولا تقبيل السنة فيه الاستلام ان تيسر واما الحجر الاسود وهو ركن يماني اخر - 00:23:36
ففيه الاستلام تقبيل عليه بوضع الجبهة وضع الخد الاشارة وان يستلمه بشيء معه يقبل هذا الشيء فيه هذه السنن السبعة هذا في الحجر الاسود خصوصا وهو اشرف وافضل اركان الكعبة - 00:24:04
الكعبة كلها فاضلة هي اشرف بنية على هذه نعم وعن عابس بن ربيعة عن عمر رضي الله عنه انه جاء الى الحجر فقبله فقال اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع - 00:24:32
ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك. متفق عليه واللفظ للبخاري هذا حديث عابس بن ربيعة يا امير المؤمنين عمر رضي الله عنه اقبل على البيت - 00:24:52
اقبل على الحجر وقف وقال اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع هذا فيه مد باب الغلو عظمته الشريعة ما عظمته الشريعة من الاماكن والبقاع الاشخاص والاحوال نزداد ونزيد في هذا التعظيم - 00:25:11
عندما نبقى حيث امر حيث امرنا الله سبحانه وتعالى قال ولولا اني رأيت رسول الله تقبيل الحجر وضع الخد عليه وضع الجبهة عليه بشيء معه والاشارة اليه كل ذلك لا لان الحجر ينفع ويضر - 00:25:42
لكن لان الرسول فعل ذلك والحجر سيأتي يوم القيامة له لسان وعينان ناطقتان تشهد كل من استلمه متبعا فيه النبي صلى الله عليه وهذا الحجر لم تعظمه الرافضة لهذا من دينهم اهانته - 00:26:17
وغاليتهم سرقوه من من البيت حتى اعاده المسلمون بعد ان بقي عندهم مدة وعن ابي وعن ابي الطفيل رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن - 00:26:48
ويستلم الركن بمحجن معه ويقبل المحجن. رواه مسلم هذا حديث ابي لو رأى ان الله عليه بالبيت راكبا على ايش متى كان هذا الطواف الطواف في طواف الافاضة في كان اذا مر بالحجر استلمه بمحجم معه - 00:27:16
ان نزوله الحجر ثم ركوب عليه وفيه متعاب لمن وراءه كان يستلم حجر هذا المحجن المحجن هي العصا التي طرفها من جهة اليد طوافه راكبا صلى الله عليه وسلم وقع في - 00:28:11
وفي الافاضة فانه لما ركب من منى اقبل عليه الصلاة والسلام حتى مشى بين بيوت الناس فنزل على اقبله عمه العباس قال يا رسول الله اركب يراك الناس ان فعله تشريع - 00:28:38
اه اخذ النبي بمشورة عمه فركب مرة ثانية راحلته فطاف بالبيت طواف الافاضة وهو ركن الحج راكبا على راحلته اذا مر بالحجر الاسود بمحجن معه بعصا قبل عليه الصلاة مثله الان - 00:29:06
انه طاف بالبيت معه شمسية ان بعض اهل العلم يرى ان هذا خاص فيما طاف بمن طاف بالبيت انه من طافه ماشيا المسألة محل تأمل واعتبار اذ جاء في سؤاله انه - 00:29:35
هل صحيح الحجر الاسود نزل من اهل الجنة وكان ابيضا فسودته ذنوب بني ادم نعم جاء في هذا يروى موقوفا يروى مرفوعا وفي الرفع لاهل العلم الحجر الاسود من الجنة - 00:30:06
انه اول ما نزل كان ابيظ انه انقلب الى اسود لما سودته ذنوب بني ادم الحديث اذا ثبت قلنا به واذا لم يثبت فالمسألة محل ونظر الله اعلم. نعم وعن يعلى وهو ابن امية رضي الله عنه قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم مظطبعا - 00:30:27
اخضر احمد وابو داود وهذا لفظه وابن ماجة والترمذي وصححه هذا الحديث رواه الثلاثة رواه الاربعة الا النسائي ابو داوود الترمذي وصححه ابن ماجة وهو حديث يعلى ابن امية والذي حمل الى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:30:55

قد جاءه عام الحديبية فيها طيب قال له عنك واغسل عنك الطيب ولم يأمره عليه الصلاة والسلام رأيت رسول الله صلى الله عليه وهو مضطبع ببرد اخضر والردا يجعل طرفيه على كتفه الايسر - 00:31:25

يظهر كتفه الايمن بان يجعل الرداء من تحته وهذا فيه جواز لبسي الغير البرد الابيظ ان كان البرد الابيظ هو افظلها ان البرد الاخضر طبع به النبي عليه الصلاة والسلام - 00:32:09

نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ورمي الجمار اقامة ذكر الله رواه احمد وابو داود وهذا لفظه والترمذي وصححه - 00:32:35

هذا حديث عائشة طريق عبيد الله عن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر عن عمته عائشة رضي الله عنها واكثر روايات واثبتها على انه موقوف على عائشة بعضها يرفعه للنبي عليه الصلاة والسلام انه قال - 00:32:55

انما جعل انما اداة حصر الطواف بالبيت الكعبة بين الصفا والمروة اي السعي ورمي الجمار اقامة ذكر الله ومعناه صحيح ان الطواف بحد ذاته لو لم يقل فيه شيئا الدوران من ذكر الله - 00:33:22

مثله في السعي مثل رمي الجمار وذكر الله عز وجل هو بالمعنى المتبادر الى اذهان الناس التهليل التحميد والتكبير انما ذكر الله ها هنا اعم بالفعل مع القول الاعتقاد والقصد مع القول والعمل - 00:33:48

الطواف لا يعتبر طواف اللبينية هذا السعي وكذا رمي الجمار هذي الافعال من وتعالى ومن ادلة ذلك في القرآن قوله جل وعلا واذكروا الله في ايام معدودات ان من ذكر الله في الايام المعدودة رمي الجمار - 00:34:18

وفعل بالاجماع لو رمى الجمار ولم يذكر الله عند كل حصاة صح رميه تكبير لكل حصاة من السنن من ذكر الله اي بالمعنى وهو بالقول والذكر مع النية والقصد والاعتقاد - 00:34:40

انما جعل الطواف بالبيت بين الصفا والمروة رمي الجمال الله قادر سبحانه وتعالى ان يجعل الطواف ان يجعل الحج كما جعل الصلاة لا تكفي بها استقبال القبلة لكن من جل وعلا - 00:35:06

من جعل الحج مرتبطا على مكة الوقوف بعرفة المبيت بمنى ومزدلفة ورمي الجمار هذه الشعائر من ذكر الله اي من تعظيم الله سبحانه ومن عبوديته نعم وعن محمد بن ابي بكر الثقافي انه سأل انس بن مالك رضي الله عنه وهما غاديان من منى الى عرفة - 00:35:29

كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه هذا حديث انس - 00:36:02

وهو هنا من رواية محمد بن ابي بكر الثقفي الى قبيلة سقيف انه قال لانس وهما غاديان اي رائحان الغدو يشمل الذهاب ويشمل الرواح عندهم هو العودة روحت الابل اذا رجعت - 00:36:22

قال وهما غاديان الى من من منى الى عرفة اي ذاهبان قال له كيف كنتم تصنعون قال كان يهل منا المهل لا اله الا يكبر فينا المكبر الله اكبر فينا الملبي لبيك اللهم - 00:36:50

ان الجميع الله جل وعلا بها قال انس كما البخاري وغيره ورسول الله لازم تلبيته وفيه كما سبق ان التلبية سنة عند الانتقال من مشعر الى مشعر من مشعري من مشعر - 00:37:15

خروجه من مكة الى من خروجه من منى الى عرفة من عرفة الى مزدلفة مزدلفة الى هذا وقت التلبية لما ذهب اليه بعض الفقهاء من ان اذا ارتفع في مرتفع - 00:37:51

منخفضة في منخفض او لقي ركبا او فرغ من صلاته ايقظ من نومه على محظور ناسيا سنته هو حال انتقالي من مشعر الى مشعر صلى الله عليه نعم وعن هشام ابن عروة عن ابيه انه قال سئل اسامة رضي الله عنه - 00:38:14

وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا رأى فجوة نصا متفق عليهما هذا حديث هشام من هو هشام ابن عروة - 00:38:46

من ابوك مروة بن الزبير وهو احد حفاظ وكذا ابوه عروة الزبير هو اخو عبدالله ابن الزبير كثيرا ما يروي عروة عن من المؤمنين انهما سأل انه سأل ابن زيد - 00:39:07

كارثة الله عنهما كان ملازما النبي صلى الله عليه وسلم في حجته حتى انه عليه الصلاة والسلام وراءه الى اين من عرفة الى مزدلفة حدث اسامة وراءه سأله عروة كيف كان مسير - 00:39:42

كيف كان يسير الودائع حين دفع من عرفة الى مزدلفة لان اسامة كان رديف النبي وقتها قال كان يسير العنق ومعنى العلق يمسك لها العنق حتى انه يشد وزمامها ان رأسها رأس الدابة - 00:40:17

رأس القسوة لا يصيب مورك رحله فاذا وجد لها فرجة نص لها اي ارخى لها لانها في ارتفاع وفي جعل هذين الامرين لماذا مشى العنق يزاحمهم او يحطمهم ولماذا اذا وجد لها فرصة ارخى لها - 00:40:53

رحمة بالبهيمة هذا الارخاء لها تسير ما تريد هو قوله واذا وجد فرجة نص اي ارخى لها منه قول القيس يوم دخلت الخدرة خدر عنيزتي قالت لك الويلات قولوا وقد مال الغبيط - 00:41:21

يا مع عقرت بعيري يا امرأ القيس فانزلي فقلت لها سيري وارخي زمامه يعني اتركيها تسير وارخي الزمام لها لا تشدين لها قلت لها سيري وارخي زمامه ولا تبعديني عن جناك المعلل - 00:42:00

هذا في قوله فاذا وجد فرصة فجوة نص اي ارخى لها معنى نص دابته مشيا يليق بها وسير العنق خير بين الابطاء والاسراع ونص اي اسرع مرخى لها ودرهمت نعم - 00:42:26

عليكم. وعن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذنت سودة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة تدفع قبله وقبل حطمت الناس وكانت امرأة ثابتة - 00:42:55

يقول القاسم والثبطة عن الثقيلة قالت فاذن لها فخرجت قبل دفعه وحبسنا حتى اصبحنا فدفعنا بدفعه والان اكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنته سودة ساكون ادفع باذنه احب الي من مفروح به - 00:43:12

الحديث في الصحيحين رواية القاص اللي من ابي بكر انها انها ذكرت اي عائشة رضي الله عنها ان سودة بنت زمعة المخزومية ام المؤمنين فاذنت رسول الله صلى الله عليه - 00:43:36

ليلة المزدلفة ان تدفع قبله قبل ان يحطمها الناس ادهمها ويزاحمونها لانها كانت امرأة ثقيلة ثابتة كبيرة في سن فاذن الله صلى الله عليه وسلم ان تدفع وحبسنا لم يأذن لنا - 00:44:09

طلع الفجر وممن استأذنه تلك الليلة ام سلمة رضي الله عنها وغيرها من الا عائشة معها ما بقي انها بقيت حتى دفعوا مع رسول الله صلى الله عليه اما ام سلمة - 00:44:34

يقول اني دفعت في ليل رميت الجمار ورجعت انفجر في موضعي انها دفعت قبله عليه السلام قبله قدرها الفقهاء بمضي هزيع والان على انه بعد مضي نصف الليل لهؤلاء الضعفاء - 00:45:08

من مزدلفة الى او شاءوا ان شاءوا الى الحرم يطوف وقد بعث صلى الله عليه وسلم عبدالله بن عباس اهله الليلة قال العلماء من ذلك ان كلهن ضعيفات قويتهن وضعيفتهن - 00:45:41

الكبيرة والصغيرة ام سلمة وقتها كانت قوية شابة عمرها يوم مات الرسول واذن لها صلى الله عليه نعم قوافل وداع طافته وهي مريضة راكبة على هو الله اعلم المرض الذي يصيب الحجاج من كثر الجهد - 00:46:10

الحمى والتعب عائشة رضي الله عنها قالت ليتني استأذنته الله عليه وسلم بالدفع قبله كما فعلنا امهات المؤمنين وذلك احب الي من مفروح به لو اني استأذنته كان احب الي مما يفرح مما يفرح به الناس - 00:46:36

تمنت هذا الفعل فلما لم تستأذنه حبسهم دفعوا معه عليه منه اخذ العلماء ان بيات تلك الليلة بالمزدلفة لمن كان قادرا واجب ان الوجوب يسقط عن العاجز اما لضعفه كلهن ضعفة - 00:47:05

والمرظى عجز ضعفه يلتحق بهم ايضا لهم وهم في حملة واحدة يخشون الضياع ما حكمه حكمهم لانه عليه الصلاة امر ابن عباس

ان يدفع معهم وهو شاب هذا حكمه حكم من دفع - 00:47:30
ولم يأمره ان يرجع حرم ابن عباس لما دفع مباشرة او انه انتظر حتى طلوع الفجر لاهل العلم اما من اذن لهم فانهم يرمون فان ام سلمة رمت ورجعت وصلت الفجر اين - 00:47:59
كانت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها يا حجة تقول لمولاها ليلة المزدلفة انظر هل غاب القمر يغيب بعد ثلثي الليل ليلة الحادي عشر ليلة العاشر كانت لا تنصرف من المزدلفة الا - 00:48:24
القمر الساعة الثانية ولا شك انه اكمل واحوط من قدر واستطاعه والله اعلم. نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثقل - 00:48:52
لو قال في الضعفة من جمع بليل متفق عليهما واللفظ لمسلم نعم ابن عباس يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثقل هم الضعفاء النساء الكبيرات والمرضى اهله - 00:49:12
النساء الكبيرات ليلة جمع قوله بليل في حديث حديث عائشة استأذنته ان تدفع قبله قال العلماء وهذا الهزيع من الليل لماذا بانه قدروه بنحو نصف الليل ينقص قليلا او يزيد قليلا - 00:49:34
عنه رضي الله عنهما قال قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة غنيمة بني عبد المطلب على حمرات لنا من جمع فجعل يلطخ افخاذنا ويقول يا بني يا بني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. رواه احمد وابو داوود والنسائي وابن ماجة وفي اسناده انقطاع - 00:50:06
هذا حديث ابن عباس لما قلت في المسألة قولان لاهل كان مرافقا لهؤلاء الثقل الضعفة ودفعوا من مزدلفة بليل هل يرمون او ينتظرون منهم من قال يرمون هذا هو الاصل - 00:50:38
لا معنى لدفعهم في حديث ابن عباس هنا قال بعثنا رسول الله الله عليه غيليمة بني الشباب الصغار اللي ناهزوا البلوغ من بني عمومته بني عمومته هم بنو عبد جده هو جدهم عليه الصلاة - 00:51:02
كان يضرب على بعثهم على حمرات جمع الحمير وجمع جمع والحمير جمع حمار على حمرات لنا كأنهم كانوا يتخذون التنقل وهم في مكة كان يضرب على افخاذهم لهم خطيبا لا ترموا حتى - 00:51:29
دعاء هذا الحديث علوه بالانقطاع حيث رواه احمد رواه ابو داوود والنسائي الا الترمذي والانقطاع الذي فيه بين الحسن العرني وبين عبدالله بن عباس ابو الحسن لم يسمع من ابن عباس - 00:52:05
هذا اعلان هذا القول الثاني في ان هؤلاء النشيطين للكبار والضعفا والمرضى الصغار وللنساء انهم اذا اذا دفعوا رموا القول الثاني اذا دفعوا بليل لم يرموا حتى تطلع الشمس ولا شك ان القول الاول هو الاوفق - 00:52:33
سماحة هذا الدين ويسري احكامه وسعة تشريع القواعد لامر نابه الله اعلم عن عائشة رضي الله عنها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بام سلمة ليلة النحر رمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فافاضت وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:55
يعني عندها ابو داوود ورجاله رجال مسلم. قال البيهقي هذا هو صحيح اسناده صحيح لا غبار عليه نعم هذا حديث نعم في حديث ابن عباس السابق الذي جاء الحافظ ابن حجر - 00:53:30
وغيره قال رواه الترمذي انه جاء من طرق قوي بعضه بعضا هذا حسن ابن حجر وهذا الطرق التي يقوي بعضها بعض الا وعن عائشة رضي الله عنها قالت ارسل النبي - 00:53:59
صلى الله عليه ليلة النحر ورمت الجمرة قبل الفجر المسافة من منى الى من طويلة ودل على انه نحو نصف الليل ذهبت على رمت الجمرة ثم ذهبت فطافت كلهن يجوز لهن الدفع - 00:54:28
بعد هزيع من وهذا الهزيع من الليل اجاز لدي ان يدفع اما من نساء كلهن او المرضى او الضعفاء وكبار السن او المرافقين لهم يجوز ان يذهبوا مباشرة الى الحرم - 00:55:09

ويجوز ان يذهبوا الى عرفة الى منى فيرموا وها هنا يبدأ وقت رمي الجمرة متى يبدأ يبدأ وقت رمي الجمرة العقبة من طلوع الشمس الا للضعفة ومن كان في حكمهم - 00:55:33

يستمر الرمي من جبهة العقبة الى طلوع فجر من اليوم طواف الافاضة يبدأ منتصف الليل مزدلفة للضعفة لما جاز لهم الرمي جاز لهم الافاضة اما غيرهم يبدأ وقت وفي الافاضة من طلوع الفجر - 00:55:57

ومن طلوع الشمس عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الا لميقاتها الا صلاتين المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ - 00:56:27

قبل ميقاتها وفي لفظ قبل وقتها بغلس عليه واللفظ لمسلم سنة النبي عليه الصلاة انه ما كان يصلي لوقتها اول وقتها الا صلاتين على رضي صلاة المغرب والعشاء في مزدلفة اخرها - 00:56:45

صلاة قال وصلاة الفجر قبل وقتها الواقع انه في حديث جابر سبق فلما طلع الفجر صلى الفجر في ما بعد انتشر الفجر جدة كان كثيرا صلى الفجر في في حديث ابن مسعود - 00:57:13

انه كان يصلي الصلاة انه عليه الصلاة في المزدلفة الفجر كما قال ابن مسعود النبي صلى الله عليه وسلم اخر صلاة الظهر يوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فلم يصلها لاول الوقت - 00:57:56

انه خرج منزله في منى نزوله لما زاغت الشمس خرج يمشي بلغ الجمرة الاولى ورماها بسبع حصيات ثم تقدم فاخذ ذات اليمين ترك الطريق عن يساره فرفع يديه مستقبل القبلة - 00:58:27

وقوفا قويا وابن مسعود معه ومن قراءة البقرة مثل ذلك في الثانية ثم رمى جمرة العقبة ورجع وصلى الظهر في منزله هنا صلى الظهر لاول وقتها ولا اخرها قطعا انه اخرها - 00:58:49

الله عنهم نعم نقف عند هذا نعم يسأل اخونا ان بعض الحريصين على الجنائز يصلون على جنازة صلوا عليه خروجهم فيه جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه من خرج من المسجد بعد سماع النداء - 00:59:10

هذا بعموم يأثم هؤلاء وان كان وذهب بعض اهل العلم لان المراد به هو عدم تفويت الجماعة الاولى الاول او الجماعة في المسجد الثاني الجماعة في المسجد الثاني ولعموم هذا الحديث - 01:00:55

من فعل ذلك الافضل لهم ان قبل اذاني ثم لا تفوتكم وان ترتب عليها فوات تكبيرة الاحرام قصروا وان ارادوا فضلا فجرا بتتبع الجنائز - 01:01:22